

المادة - ٩٥ - إلغاء التعليمات السابقة

Cancellation of existing texts

- أولاً- تلغى تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠١١ .
 ثانياً- تلغى تعليمات التأهيل المسبق رقم (٢) لسنة ٢٠١١ .
 ثالثاً- تلغى تعليمات تنفيذ المشاريع بأسلوب التنفيذ المباشر رقم (١) لسنة ٢٠١٣ .
 رابعاً- تلغى اية تعليمات أو نصوص أخرى تتعارض مع أحكام مواد هذه التعليمات.
 المادة - ٩٦ - الملاحق واصدار الارشادات والمذكرات التوضيحية

Issuance of instructions and explanatory notes

- أولاً - أ- تشكل الملاحق جزءاً لا يتجزأ من هذه التعليمات.
 ب - سيصدر وزير التخطيط الإجراءات الخاصة بتعاقدات الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص (Public - Private Partnership PPP) والتي ستكون بصيغة ملحق وتشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه التعليمات.

ثانياً - لوزير التخطيط اصدار الارشادات والمذكرات التوضيحية لتسهيل تنفيذ أحكام هذه التعليمات.

المادة - ٩٧ - نشر التعليمات

تنشر هذه التعليمات في جريدة (وقائع كورديستان) ويعمل بها بعد انقضاء مدة (١٥٠) يوماً من تاريخ نشرها.

الدكتور علي سندي
 وزير التخطيط

الملحق (أ) - السقوف النقدية والفترات الزمنية والقيم العددية الأخرى

Specification of Monetary Thresholds, Time Periods and other numerical values

المادة	الموضوع	القيمة العددية
١٢، ٢٣/ثالثاً/د، ٢٦/أولاً، ٥٠/ثانياً،	الفترة الزمنية الأدنى لتقديم العطاءات	١٤ يوماً
	الفترة الزمنية الأدنى لتقديم التعبير عن الاهتمام	١٤ يوماً
	الفترة الزمنية الأدنى لتقديم طلب التأهيل المسبق	٢١ يوماً/ المحلي ٢٨ يوماً/ الدولي
١٧/أولاً وثانياً	استيضاح الى طلب بيان المعلومات	٧ أيام
٢٧/ ثالثاً	سلف السعر التقديري لاستخدام العقود الصغيرة	لا تتجاوز قيمتها مليار دينار
٣٤/تاسعاً	نسبة هامش الأفضلية المحلية	السلع: ٧% الأشغال: ٥%
٤٠/ثالثاً/أ	مدة الفاصل الزمني للاشعار المسبق للمناقصة المحدودة	١٤ يوماً

ثالث عشر- المعلومات بشأن الإبلاغ عن تضارب المصالح ، و طلبات أعضاء لجنة التعاقد أو غيرهم من المسؤولين إلى التنحي عن المشاركة في إجراءات التعاقد.

رابع عشر- ملخص لأية طلبات توضيح لوثائق التأهيل المسبق ، أو تقديم العطاءات والردود عليها، وكذلك ملخص لأي تعديل لتلك الوثائق. وملخص عن الأسئلة والتوضيحات خلال الاجتماع التمهيدي مع مقدمي العطاءات، إذا عقد .

خامس عشر- تاريخ و وقت تسلم كل عطاء متأخر.

سادس عشر- ملخص عن تقييم ومقارنة العطاءات بما في ذلك تطبيق أي هامش أفضلية محلية تطبيقاً للمادة ٣٤/ تاسعا.

سابع عشر- بيان تفاصيل السياسات المستدامة في إجراءات التعاقد وطريقة تطبيقها اذا ما اعتمدت هذه السياسات. ثامن عشر- إذا لم تطبق فترة التوقف ، بيان الأسباب و الظروف التي استندت إليها سلطة التعاقد في اتخاذ قرارها بعدم التطبيق.

تاسع عشر- أسباب رفض أي عطاء .

عشرون- أسباب إلغاء المناقصة وإعادة إجراءات التعاقد .

واحد وعشرون- بيان الظروف المحيطة بفشل مقدم العطاء الفائز في توقيع العقد“

اثنان وعشرون- ملخص لموضوع الشكوى، في حالة وجود شكوى بموجب المادة (٦٣)، والخطوات الإجرائية الرئيسية في معالجة الشكوى والقرارات الصادرة، والمعالجات المطبقة في أية مرحلة من مراحل عملية مراجعة الشكوى. وبيان أسباب الانسحاب وشروط أية تسوية إذا سحبت الشكوى أو جرى تسويتها في أية مرحلة من مراحل عملية المراجعة“

ثلاثة وعشرون- أية معلومات مطلوب تسجيلها وفقاً لأحكام هذه التعليمات.

الملحق (ج) - جدول حدود ثمن بيع وثائق المناقصة

Schedule of permissible fees for bidding Documents

المبلغ المخصص للعقد (مليون دينار عراقي)	الحد الأعلى لثمن بيع وثائق المناقصة (ألف دينار عراقي)
أقل من ١٠٠	٥٠
أكثر من ١٠٠ ولغاية ٥٠٠	١٠٠
أكثر من ٥٠٠ ولغاية ١,٠٠٠	٢٠٠
أكثر من ١,٠٠٠ ولغاية ٣,٠٠٠	٣٠٠
أكثر من ٣,٠٠٠ ولغاية ٥,٠٠٠	٥٠٠
أكثر من ٥,٠٠٠ ولغاية ١٠,٠٠٠	١,٠٠٠
أكثر من ١٠,٠٠٠ ولغاية ٢٥,٠٠٠	٢,٠٠٠
أكثر من ٢٥,٠٠٠ ولغاية ٥٠,٠٠٠	٤,٠٠٠
أكثر من ٥٠,٠٠٠ ولغاية ١٠٠,٠٠٠	٥,٠٠٠
أكثر من ١٠٠,٠٠٠	من ٥,٠٠٠ الى ١٠,٠٠٠